

لسان العرب

(وجأ) الوجءُ اللّكزُ ووَجَأَه باليد والسَّكَّينِ وَجَأٌ مقصور ضَرَبَهُ
وَوَجَأَ في عُنُقِهِ كذا وقد تَوَجَّأَتْهُ بيدي ووَجَّئَ فهو مَوْجُوءٌ ووَجَأَتْ
عُنُقُهُ وَجَأٌ ضَرَبَتْهُ وفي حديث أبي راشد رضي الله عنه كنتُ في [ص 191]
مَنَائِحِ أَهْلِي فَنَزَا مِنْهَا بَعِيرٌ فَوَجَّأَتْهُ بِحَدِيدَةٍ يُقَالُ وَجَّأْتُهُ بِالسَّكِينِ
وغيرها وَجَأٌ إِذَا ضَرَبْتَهُ بِهَا وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه مَن قَتَلَ نَفْسَهُ
بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَالْوَجْءُ أَنْ
تُرْضَ أَنْثَى الْفَحْلِ رَضًّا شَدِيدًا يُذْهِبُ شَهْوَةَ الْجَمَاعِ وَيَتَنَزَّلُ فِي
قَطْعِهِ مَنَزِلَةٌ الْخَصْمِي وَقِيلَ أَنْ تُوَجَّأَ الْعُرُوقُ وَالْخُصْيَتَانِ بِحَالِهِمَا وَوَجَّأَ
التَّيْسَ وَجَأٌ وَوَجَّأَهُ فهو مَوْجُوءٌ ووَجَّيْتُ إِذَا دَقَّ عُرُوقَ خُصْيَتَيْهِ بَيْنَ
حَجْرَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخْرِجَهُمَا وَقِيلَ هُوَ أَنْ تَرُضَّ هُمَا حَتَّى تَنْفَضَّخَا فَيَكُونُ شَبِيهَاً
بِالْخِمَاءِ وَقِيلَ الْوَجْءُ الْمَصْدَرُ وَالْوَجَّاءُ الْاسْمُ وَفِي الْحَدِيثِ عَلَايُكُمْ بِالْبَاءِ
فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَّاءٌ مَمْدُودٌ فَإِنْ أَخْرَجَهُمَا مِنْ
غَيْرِ أَنْ يَرُضَّ هُمَا فَهُوَ الْخِمَاءُ تَقُولُ مِنْهُ وَجَّأْتُ الْكَيْشَ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ ضَحَّى
بِكَيْشَيْنِ مَوْجُوءَيْنِ أَيْ خَصْيَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَرُويهِ مَوْجَّأَيْنِ بوزن مُكْرَمَيْنِ
وهو خَطَأٌ وَمِنْهُمْ مَنْ يَرُويهِ مَوْجَّيْنِ بِغَيْرِ هَمْزٍ عَلَى التَّخْفِيفِ فَيَكُونُ مِنْ وَجَّيْتُهُ
وَجَّيًّا فَهُوَ مَوْجَّيٌّ أَبُو زَيْدٌ يَقَالُ لِلْفَحْلِ إِذَا رُضَّتْ أَنْثَاهُ قَدْ وَجَّئَ وَجَّاءٌ
فَأَرَادَ أَنَّهُ يَقْطَعُ النَّكاحَ لِأَنَّ الْمَوْجُوءَ لَا يَضْرِبُ أَرَادَ أَنْ الصَّوْمَ يَقْطَعُ
النَّكاحَ كَمَا يَقْطَعُهُ الْوَجَّاءُ وَرُوي وَجَّيٌّ بوزن عَصَا يَرِيدُ التَّعَبَ وَالْحَفَى وَذَلِكَ
بَعِيدٌ إِلَّا أَنْ يُرَادَ فِيهِ مَعْنَى الْفُتُورِ لِأَنَّ مَنْ وَجَّيَّ فَتَرَّ عَنْ الْمَشْيِ فَشَبَّهِهُ الصَّوْمُ
فِي بَابِ النَّكاحِ بِالتَّعَبِ فِي بَابِ الْمَشْيِ وَفِي الْحَدِيثِ فَلْيَأْخُذْ سَبْعَ تَمَرَاتٍ
مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلْيَجْأْهُنَّ أَيْ فَلْيَدُقَّ هُنَّ وَبِهِ سُمِّيَتْ الْوَجَّيَّةُ وَهِيَ
تَمْرٌ يُبَلِّسُ بِلَبْنِ أَوْ سَمْنٍ ثُمَّ يُدَقُّ حَتَّى يَلْتَئِمَ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَادَ سَعْدًا فَوَصَفَ لَهُ الْوَجَّيَّةَ فَأَمَّا قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ .
فَكُنْتُ أَذَلَّ مِنْ وَتَدٍ بِقَاعٍ ... يُشَجَّجُ رَأْسَهُ بِالْفِهْرِ وَاجِي .
فَإِنَّمَا أَرَادَ وَاجِيٌّ بِالْهَمْزِ فَحَوَّلَ الْهَمْزَ يَاءً لِلْوَصْلِ وَلَمْ يَحْمِلْهَا عَلَى التَّخْفِيفِ
الْقِيَاسِي لِأَنَّ الْهَمْزَ نَفْسَهُ لَا يَكُونُ وَصْلًا وَتَخْفِيفُهُ جَارٍ مَجْرَى تَحْقِيقِهِ فَكَمَا لَا
يَصِلُ بِالْهَمْزَةِ الْمُحَقَّقَةِ كَذَلِكَ لَمْ يَسْتَجِزِ الْوَصْلُ بِالْهَمْزَةِ الْمُخَفَّفَةِ إِذْ كَانَتْ

المخففة كَأَنهَا الْمُحَقَّقَةُ ابْن الْأَعْرَابِي الْوَجِيئَةُ الْبَقَرَةُ وَالْوَجِيئَةُ فَعِيلَةٌ
جَرَادٌ يُدَقُّ ثُمَّ يُلَاتُّ بِسَمْنٍ أَوْ زَيْتٍ ثُمَّ يُؤْكَلُ وَقِيلَ الْوَجِيئَةُ التَّمْرُ يُدَقُّ حَتَّى
يَخْرُجَ نَوَاهُ ثُمَّ يُبَلُّ بِلَبَنٍ أَوْ سَمْنٍ حَتَّى يَتَّسِدِينَ وَيُلْزَمُ بَعْضُهُ بَعْضًا ثُمَّ يُؤْكَلُ
قَالَ كِرَاعٌ يَقَالُ الْوَجِيئَةُ بِغَيْرِ هَمْزٍ فَإِنْ كَانَ هَذَا عَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزِ فَلَا فَائِدَةَ فِيهِ لِأَنَّ
هَذَا مَطَّرَدٌ فِي كُلِّ فَعِيلَةٍ كَانَ أَمَهُ هَمْزَةً وَإِنْ كَانَ وَصْفًا أَوْ بَدَلًا فَلَيْسَ هَذَا بِأَبَةٍ
وَأَوْجَأَ جَاءَ فِي طَلَبِ حَاجَةٍ أَوْ صَيْدٍ فَلَمْ يُصِيبْهُ وَأَوْجَأَتِ الرَّكِيضَةُ وَأَوْجَتِ
الزَّقَطَاعُ مَاؤُهَا أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَاءٌ وَأَوْجَأَ عَنْهُ دَفَعَهُ وَزَحَّاهُ